

السيال الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

أقول قد عرفت أن الأذان إعلام بدخول الوقت للصلاة ودعاء إليها ومن كان غير عدل ولا يؤمن على الوقات ولا يقبل إذا أخبر بدخولها فيفوت المقصود من جعله مؤذنا .
ويؤيد هذا ما أخرجه أبو داود وابن ماجه من حديث ابن عباس قال قال رسول الله ﷺ ليؤذن لكم خياركم وفي إسناده الحسين بن عيسى الحنفي الكوفي وفيه مقال لا يوجب عدم الاحتجاج بحديثه .

وأخرج أحمد وأبو داود وابن حبان وابن خزيمة عن أبي هريرة قال قال رسول الله ﷺ الإمام A ضامن والمؤذن مؤتمن اللهم أرشد الأئمة واغفر للمؤذنين .
وروى أيضا من حديث عائشة قال أبو زرعة حديث أبي هريرة أصح من حديث عائشة وصح الحديثين جميعا ابن حبان .
وقد أطلت الكلام على الحديثين في شرحي للمنتقي فليرجع إليه .
ووصفه A للمؤذن بأنه مؤتمن يدل على أنه لا بد أن يكون عدلا لأن من ليس بعدل ليس بمؤتمن .
قوله طاهر من الجنابة .

أقول لم يأت ما تقوم به الحجة لا في كون المؤذن طاهرا من الحدث الأكبر ولا من الحدث الأصغر لأن ما هو مرفوع في ذلك لم يصح وما هو موقوف على صحابي أو تابعي لا تقوم به الحجة وإن كان التطهر للمؤذن من الحدثين هو الأولى والأحسن فقد كره النبي A أن يرد السلام وهو محدث حدثا اصغر حتى توضع كما في رواية وتيمم كما في أخرى والأذان أولى بذلك من مجرد رد السلام .

قوله ولو قاضيا أو قاعدا أو غير مستقبل